1

الحمد لله تعالى وحده وصلى الله على مولانا محمد وعلى آله وصحبه وسلم تسليما
أجزت لمولانا أمير المؤمنين ناصر الدين المجاهد في سبيل رب العالمين
سنام الشرف وذروته ونخبة المجد وصفوته صاحب الخلال العلية
عن ابتذالها والحافظ على دوام رونق جمالها عالم الخلفاء وخليفة
العلماء حافظ المؤرخين ومايز الأدباء في الفهم الرائق والذكاء
الفائق والغوص على غوامض العلوم الضارب بحظ وافر في كثير من
العلوم البعيد مرمى الهمم الجزيل البأس والكرم
ذا الأسمى ذا الأصيل الطاهر ذا الفخر ذا المجد المنصور بالله أبو العباس مولانا أحمد
ابن مولانا العالم العابد المقدس ذا الفخر الحامد أمير المؤمنين أبي عبد الله
مولانا محمد الشيخ المهدي ابن مولانا القائم بأمر الله أمير المؤمنين
مولانا أبي عبد الله الشريف الحسني أيد الله أمره وأعز بمنه نصره
هذا الكتاب في شرح علاقات المجاز من تأليفي المكتوب هذا على ظهره
ومناولتي إياه لجميعه
أول ورقة منه لقراءته علي لبعضه وسائر ما سمعته من
وأجزت له مع ذلك رواية ما لي روايته وأجازوني من
شيوخي أو قرأته عليهم بالخصوص أو قرئ عليهم إجازة عامة مطلقة تامة
أو لقيته أنا أجزت له على الأكمل إجازة على الشرط
وكيف شاء وحيث شاء أن يروي بها عني متى شاء وحيث شاء لمن شاء أهل لذلك
المعتبر عند أهله وأن يروي عبيد الله المعتمد إلى
فأله لذلك كله وكتبه بخط يده عبيد الله المنجور
مغفرة ربه ورحماه أحمد بن علي بن عبد الرحمن بن عبد الله المنجور
أصلح الله حاله حامدا ومصليا ومسلما وبتاريخ يوم
الأربعاء ثامن رجب من عام تسعة وثمانين وتسعمائة
بباب الحضرة العلية من مراكش حرسها الله

N.º 267

Cod. 267.

Real Biblioteca del Monasterio
28200 San Lorenzo de El Escorial
Madrid-España

بسم الله الرحمن الرحيم وصلى الله على سيدنا ومولانا محمد وآله وصحبه

يقول العبد الفقير إلى الله أحمد بن المعمور وفقه الله

الحمد لله حق حمده والصلاة والسلام على محمد نبيه وعبده
وعلى آله وصحبه وتابعي من اقتدى بسنته من بعده وبعد
فهذا تقييد لطيف تعرضت فيه لحل رائق ما عليه وقف
لطائف المعاني لسابق من السادة الفضلاء وركائب
نجباء جمع الطالب على فصيل في أنواع علاقات
المجاز للإمام العلامة أبي عبد الله محمد بن أبي الفضل بن
الصباغ المكناسي رحمة الله عليه وأسكنه جنته
وهي خفيفة بالنسبة لاستيفائها في بابها ومطارحها
وحسن سياقها وسلاسة ألفاظها ووجازة تركيبها
أن أكمل بيانها بالأمثلة وإيضاح ما قد يخفى من معانيها
عنايتي على سبيل الاختصار خير من الإطناب والإكثار
فأسعفته بالإجابة سائلا ممن له المنة التسديد
للإصابة وسكت الكلام في مواضع بعض الشرح
للاحتياج إلى ذلك لغموض بعض المسائل ومن فيها إذ ذاك

من علم البلاغة الذي هو من أجل العلوم سرا كما هو من
أجلها قدرا إذ به تعرف دقائق العربية وأسرارها
ويكشف عن وجوه الإعجاز في نظم القرآن أستارها

هي و الفصيحة

يا سائلا عن حصر العلاقات التي وضع المجاز بها يسوغ ويحمل
ضدين جاورنه وكل مقابل حكم المقابل جيبه حقا يحصل
عن ذكر ملزوم بعوض لازم وكذا بعلته يعاض معلل
وعن المعمم يستعاض مخصص وكذا المجزى ينوب المكمل
وعن المحل ينوب ما قد حله والحذف للتخفيف مما يحمل
وعن المضاف إليه ناب مضافه والضد عن أضداده يستعمل
والشيء في صفة تبين صوته ومن المقيد مطلقا قد ينزل
والشيء يسمى باسم ما قد كانه وكذا يسمى بالذي يستقبل
وضع المجاز في مدانة جائز وبعض حكم المتعالي يحمل
واجعل مكان الشيء آلته وجيء بمنكر فصل العموم ويحصل
ومعرف عن مطلق أنهيت وأجلها حكم التداخل يشمل
بكثير بلاغة ولزومه للحقيقة حاله يتحصل

وها أنا أذكر لك العلاقات على ترتيبها في

النظم باعتبارها مع ما لابد منه من المباحث المتعلقة بها ثم أجمل
الناظم النظم وربما أطلق الكلام فيه على ما لابد منه وفي هذا
المسلك شرح النظم من تبوا جملة ثم تفصيلا وهو أتم وأسهل
من شرحه أولا بالتفصيل وأنسق للكلام المتعلق بكل نوع من
العلاقات إذ لا اشتغال بحل اللفظ أولا ويمزج الكلام ويخرج
من استيفائه والله أسأل التيسير بدوام التوفيق والهداية
الى سواء الطريق علاقة غير الاطلاق واسم اللازم على الملزوم
كما اطلاق النبات على الغيث في قولنا أمطرت السماء نباتا
وكما اطلاق الحيوان على خصوص الانسان من حيث خصوصه حتى يكون مجازا
كما سيأتي ويمثل هذا المثال ينبغي تداخل هذه العلاقة مع علاقة اطلاق
المسبب على السبب أو المعلول على العلة فإن المثال الأول من ذلك
أيضا بخلاف الثاني فإن الحيوان ليس مسببا عن الانسان وإن كان
لازما له ولكنه يتداخل مع علاقة اطلاق المطلق على المقيد لأن
الانسان من أفراده فلا محيد إذن عن التداخل و من استعمال اللازم
في الملزوم وعكسه اطلاق اسم الخلق على المخلوق في نحو قوله تعالى
هذا خلق الله والعكس نحو بأيكم المفتون على أن المراد بالمفتون الفتنة
وقد قالوا أي فيما مثلنا ونحو ذلك مما يسميه بعضهم بالاطلاق واسم المتعلق
بكسر اللام على المتعلق بفتحها وعكسه وسيأتي الكلام عليه إن
شاء الله وفي هذا النكتة علة ومعلول كأن تعبر بالضرب بالشيء علة
لكونه مضروبا فإن قيل فقد يمثل لاطلاق اللازم على الملزوم

نحو قول صاحب الكفاية فلان طويل النجاد وأنت تريد طويل
القامة ولكنه يتيسر هنا التسبب ولا التقييد والاطلاق قلت
من التسبب فقد يقال طول القامة سبب لطول النجاد
تنبيه ذلك كله لأن ليست الكناية من قبيل المجاز عند البيانيين
كما نص عليه في المجاز القرينة المانعة عن إرادة المعنى الحقيقي وفي الكناية
جواز إرادته مع المعنى اللازم له نعم شاع صاحب التلخيص وغيره كالشيخ هو
ذلك في المجاز فهو في اصطلاح أعم على أن بعضهم جعل الكناية من
باب الحقيقة بناء على أن اللفظ فيها مستعمل فيما وضع له وأريد
به لازم معناه بخلاف المجاز فإنه مستعمل في لازم معناه ثم هذا
النوع من المجاز مبني على مذهب السكاكي الذي يرى الانتقال في كل
المجاز من اللازم الى الملزوم ويشكل على مذهب القزويني الذي
يرى العكس وتجلب بأن القزويني إنما يمنع الانتقال من اللازم
حيث يكون ملزوما وما هو هنا كذلك فإن النبات لازم للغيث
وملزوم له ولا الأنهار والعيون ولا بارز من الغيث لقوله تعالى ومسلكه
ينابيع في الأرض من اطلاق المطلق على المقيد فيتفرع الجواب
عنه على رأي القزويني ومحل التخصيص لكن هنا خرج عن المقصود
ويقابل هذا وهو عكسه أيضا اطلاق اسم الملزوم على
اللازم كما اطلاق اسم الغيث على النبات في قولهم رعينا
الغيث فالقرينة على أن المراد بالغيث لازمه وهو النبات
وكاطلاق الأسد على مطلق الشجاع وإن لم يكن أسدا بل إنسانا مثلا
وكاطلاق خصوص الثياب في قوله تعالى ولا تأكلوا أموالهم على عموم الأجزاء
حتى يتناول الشرب والقتل ونحوهما على قول سيبينه بعد إن شاء الله
ولذلك خصوص الأكل على مطلق الإتلاف في قوله تعالى إن الذين يأكلون
أموال اليتامى ظلما حتى يتناول الإحراق ونحوه لكون المطلق لازما للمقيد

كالملزوم الحيوان للإنسان ولهذا ابتدأ به أخذا منه علاقة الإطلاق واسم
المقيد على المطلق المجاز بذلك عند جميع البيانيين فيه لكن انتقال من
الملزوم الى اللازم وكذا الكناية عند القزويني وانما يعترض عند
بأن المجاز فيه نصب قرينة على عدم إرادة المعنى الحقيقي في إطلاق
البيانيين بخلاف الكناية وعند السكاكي الكناية على عكس المجاز
ينتقل فيها من اللازم الى الملزوم وعند القزويني بأن اللازم ما لم يكن ملزوما
لم ينتقل منه لكونه أعم كما إشعار لا بأس أخص هذا اسعد الدين
التفتازاني قلت ومن ذكر في مقدمة هذا الفن يعني فن البيان أن
مبنى المجاز على الانتقال من الملزوم الى اللازم وبعض أنواع العلاقة بل
أكثرها لا يفيد اللزوم فكيف ذلك قلت تعتبر في جميعها
اللزوم بوجه ما أما في الاستعارة فظاهر لأن وجه الشبه إنما
هو أخص أوصاف المشبه به فينتقل الذهن من المشبه به الى المشبه لعلاقة
فإن الأسد مثلا إنما يستعار للشجاع كأن زيد أو عمرو على الخصوص وأما
غيرها فيكفي بأدنى ملابسة ذكره بعض المتأخرين في أواخر اللازمة
ويستدرك في حل البيت من هذا وما في المحقق من كلام الجواب على أسلوب
ربما جاز لشبه معنى اللزوم هنا امتناع لا تنفك في الذهن أو الخارج
بل في ثلاث صور إنما ينتقل فيه بسببه من أحدهما الى الآخر في الجملة وفي
بعض الأحيان وهذا متحقق في كل أمرين بينهما علاقة وارتباط

علاقة الإطلاق اسم العلة على المعلول ويعم أيضا ما السبب
والمسبب كرعينا الغيث أي النبات الذي سببه الغيث
وفلان أكل الدم أي الدية المستغنية عن الدم ومثل به صاحب رجاء البياني
لعليه على سبيل الشعر وسواء كان السبب ماديا كقولهم سال الوادي
أو صوريا كقولهم للأمير يد ومنه كذا يد الله فوق أيديهم أي قدرته فوق
قدرتهم على رأي من يأول المتشكل أو فاعليا كقوله إذا نزل السماء
بأرض قوم البيت أي المطر على ما فيه من المحسنات أو غائيا

كتسمية

كتسمية العنب خمرا وسمى البحتري المحصول المادي بالقابل وقال
والأسباب أربعة القابل والفاعل والصورة والغاية قال الشهاب
القرافي في تقريرها إن السبب القابل هو ما يصلح عادة أن يرد عليه
مسببه كالطعام يقبل أن يرد عليه الملك فيسمى ماديا وكذلك الخشب للكرسي
والكاس وجميع هذا النوع وشأنه يقبل أن يرد عليه ويقام
منه المسبب كما يعمل من الشمع قدحا ومن الخشب بابا ومن الحديد سكينا
وهو المشهور عند العلماء بسقيه والسبب المادي فيه هذا القسمان
والفاعل هو الفاعل بالنسبة الى الشرب والصورة هو الهيئة
التي يتأتى من تلك الحقيقة مقصودها كصورة البيت للحجر وصورة
الشرب للنوم عليه فلو كان البيت غير سابق لم يحصل المقصود ولو كان
الشرب غير تام لم يتأت عليه النوم وكذا بقية الأشكال والسبب الغائي
هو المراد بقول الحكماء الغرض أول الفكر آخر العمل وآخر العمل
أول الفكرة فأول ما يخطر للإنسان أي يكون له بيت يؤويه ثم يشرع في
تحصيل الطين والبناء وتصور البيت وبعد ذلك يحصل له أول فكرته
وهو الاستتار وما يؤول في البيت وكل شيء في العالم له هذه
الأسباب الأربعة فالكتاب مادته الورق والحبر وسببه
الفاعل الناسخ وسببه الصوري هو انتظام حروفه على الصورة
المخصوصة وغايته حفظ ما أشير إليه والعلوم ليطلع عليه
عند حاجته ويحتج عند الغفلة عنه وكالإنسان له أربعة
أسباب النطفة سببه المادي ومعا جعله الله في الرحم من الحرارة
الحافظة والرطوبة والكيفية فاعله في مجاري العادات
بإرادة الله تعالى وصورته الخاصة شكله ككمال العقل وتهذيب
أخلاقه ورقة طبعه وشفوف روحانيته هو سببه الصوري

والصورة

وعليها يقع الفعل بامر الله تعالى وما خلقت الجن والانس الا ليعبدون
قال ابن عباس رضي الله عنهما الا لامرهم بعبادتي وكذلك جميع الكائنات على
هذا الترتيب في هذه الاسباب الاربعة لا بد منه **قلت** ويقال لا بد
لكل مركب من العلل الاربع كالكرسي علته المادية الخشب والمعمار
والصورية هيئته التي هو عليها ويقال مادة الشيء بالقوة كالغزل
او الكتان للثوب والحديد او الرفقة للركابة والزير وغيرهما من الاواني
وهو مما يمكن ان تترتب عليه الصور المختلفة قلت هذا انما سبب القسم
الثاني من المادة كالشمع لفرح الشمع كالدلو للانهر والواحد والغربال
والزير والكوز للماء وصورته ما به الشيء بالفعل وعلة الكرسي
الفاعلية النجار والغائية الجلوس عليه وهي متقدمة في الذهن متأخرة
في الخارج كما يقال اول الفكر اخر العمل وايضا قال الشهاب جميع الكائنات
على هذا الترتيب لكون هذه الحوادث الممكنة مركبة وكل مركب لا بد له من العلل
الاربع التي قدرناها على انه اختلف في جوهر الجوهر الفرد معنى قائم بغيره فعلى
وجوده لا يتأتى على بساطة شيء من الحوادث وانما ينتفي فيه العلة الصورية
عند البواقي **الشهاب** اطلاق السبب على المسبب كاطلاق اليد على
القدرة كقوله تعالى فالمرتين ايديكم ومن كلام الزمخشري اي قدرتهم وقوله تعالى لما خلقت بيدي
اي بقدرتي مما عملت ايدينا اي قدرتنا يد الله فوق ايديهم اي قدرته مبلغة
بايديهم وقالت اليهود يد الله مغلولة اي قدرته عاجزة لا تتوجه الى ذلك
ومنه تسمية المطر بالسماء في قوله اذا نزل السماء بارض قوم رعيناه وقد
قيل كلما علا فهو سماء والمطر موقعا في السحاب فهو سماء في نفسه
فيكون حقيقة والسبب المؤلف الصوري والثاني ما حلي يتعين بالاول اطلاق
اليد على القدرة وبالثاني اطلاق المطر على تسليم المجاز فيه
ومثال الغائي تسمية العنب بالخمر والعقد بالنكاح قال وهذا
في النكاح ظاهر بناء على ان النكاح حقيقة في الوطء مجاز في

مابه الشيء ح

العقد

٤

العقد الذي هو سبب الوطء وهذا ثالث الاقوال والوقف في العقد
مبناه على ان العصير من اعتصر وعصر انما هو الخمر والعصير لذلك اكبر
من العصير للخل والحصرم وغير ذلك قال وفيه نظر وقال ايضا لا يتعين المجاز
في الاية لمبنى في كل متوضح بعيد اطلاق السبب الغائي على المسبب بل يصح
ان يكون من باب اطلاق المسبب على السبب عكس ما قال الفخر لان
السبب الغائي مسبب في الاعيان وسبب في الاذهان يعني بالاثنين
في الاية تسمية العنب بالخمر والاية تسمية العقد بالنكاح وهو كثير في
التنزيل بل هو الاكثر كقوله تعالى ولا تنكحوا ما نكح اباؤكم من النساء وما
ذكره في البيت تلمع ايادي النعمة على تعيين المشكل لما هو من صب الخلب
والقليل من السلف كالاوزاعي وتمثيلها باليد والقدرة للسبب
الصوري يتبين بما قاله السعد التفتازاني اثر قول الخطيب المفتاح
كاليد في النعمة والقدرة قال على قوله في النعمة وهي موضوعة للجارحة
المخصوصة لان من شان النعمة ان تصدر عن اليد ومنها تصل الى المقصود بها ما لجارحة
المخصوصة بمنزلة العلة الفاعلية وايضا بالنظر للنعمة فهي بمنزلة
العلة الصورية **قال** السيد الشريف الجرجاني اي في حاشيته جعلها بمنزلة العلة
الصورية للنعمة لان المركب انما يظهر بالصورة لانها الجزء الاخير منه ولا
يبعد ان يجعل اليد بمنزلة المادة والنعمة بمنزلة الصورة الظاهرة فيها
قال السعد اثر الكلام السابق وفي هذا اشارة الى اشتراط ان تشير الى المنعم مثل كثرت
اياديه في فلان وجلت يده لديه ونحو ذلك بخلاف اتسعت اليد في البلد
منه **ومما** ذكر من التقييد بسبقه الذي كان جعله كالاصل في كل ما يصلح
فعلا لا يشترط ان يكون في الكلام اشارة الى المولي لها فلا يقال اتسعت اليد
في البلد او اقتنيت يدا كما يقال اتسعت النعمة في البلد واقتنيت نعمة وانما
يقال جلت يده عندي وكثرت اياديه لدي ونحو ذلك قال ونظير هذا قولهم في
صفة راعي الابل ان له عليها اصبعا اراد ان يقولوا له عليها اثر حذق فدلوا

في العقد ح

تأويل ح

تاويل

عملها بالاصبع لانه ما من حرف في جمل الا وهو مستعان وحسن تحريره
الا قابع والقطع في رفعها ووضعها كما في الخط والنقش وعلى الثاني فيه
تعبير قوله تعالى بلى قادرين على ان نسوي بنانه اي نجعلها كخف البعير فلا يتمكن
من الاعمال اللطيفة بالاداة والاصبع كالابرة والخط حيث تعطل بالبنان
الى حذق في الصنعة كما يطلق حتى يقال رايت اصبع الدار وله اصبع حسنة
واصبع قبيحة يعني على معنى اثر حسن واثر قبيح ونحو ذلك وينظر الى هذا قوله
ضربته سوطا لانه عبر بالضربة الواقعة بالسوط باسم السوط
فجعلوا اثر السوط سوطا وتفسيرهم له بقولهم المعنى ضربته ضربة
بالسوط بيان لما آل اليه الكلام يعلقه في اصله ونظير قولنا له علي يد قول
النبي صلى الله عليه وسلم اسرعكن لحوقا بي اطولكن يدا فقوله اطولكن
نظير ترشيح لا استعارة وكناية ... تشبيه بمنزلة ترشيح المجاز والمعنى بسط اليد
بالعطاء وقيل قوله صلى الله عليه وسلم اطولكن من ادلة تعين المعنى لبعض
بقال الفا وعلى ذلك اي مطل باليد على هذين الوجهين بمعنى النعمة
ويحتمل ان يراد اطولكن يدا بالعطاء اي امدكن فحذف قوله بالعطاء
للعلم به منه قلت ـــ معنى احتمال الثاني ان يراد باليد
حقيقتها وهي الجارحة المخصوصة والترشيح لا استعارة ان تعرف بصفة
او تفريع يلائم المعنى الحقيقي وهو المستعار منه كقوله تعالى بل يحبتها
وتكثيره في المرسل قوله صلى الله عليه وسلم اطولكن يدا فان الطول انما
يناسب المعنى الحقيقي لليد قلت ـــ وهذا على ان ... الكلام بعض الكلام
غمر الفعل واما على ان ... المعنوح اذا اطلق فهو بالمعنى المجازي الذي هو النعمة
انسب فيكون التجريد لا استعارة وهو ان يقرن بما يلائم المستعار له
وهو المعنى المجازي كقوله غمر الرداء اذا تبسم ضاحكا غلقت لضحكته رقاب المال
لانه شبه العطاء فاستعار الرداء للعطاء وقرنه بالغمر المناسب للمعنى
المجازي قلت ـــ وقد اقتصر الشعر في موضع اخر من شكوله على الغاية

لا اصبع حسنة لمطلق الصنعة بدليل الوصف

دكا

ذكا خير وهو جعل الجارحة بمنزلة العلة الصورية للنعمة كما هي
في الفرس عنك كذلك واقتصر في المختصر على الاول وهو ان اليد بمنزلة
العلة الفاعلية للنعمة وقال السعد على قول القزويني والقرينة كما في
الاثر مما يظهر سلطان القدرة في اليد وبها يكون الافعال الدالة على القوة
من البطش والضرب والقطع والاخذ والدفع والرفع والوضع والنزع
وانما البعد في قوله عليه السلام المؤمنون تتكافأ دماؤهم
ويسعى بذمتهم ادناهم وهم يد على من سواهم من باب التشبيه اي هم
مع كثرتهم في وجوب الاتفاق بينهم مثل اليد الواحدة وكما لا يتصور
ان يخذل بعض اجزاء اليد بعضا وان تختلف بها الجهة في التصرف كذلك
سبيل المؤمنين في تعاضدهم على المشركين لان كلمة التوحيد جامعة
لهم قوله واصل هذا الكلام لصاحب الكشاف في ... وزاد اثر قوله
وغير ذلك فقال وهذه الافعال انما تنبئ عن وجوه القدرة ومكانها اليد
قال السعد ان الكلام السابق وما ذكره الشيخ في اسرار البلاغة من
ان اليد ها هنا استعارة فهو مبني على ما نقلناه عنه من ان المشبه
به اذا كان مما لا يحسن دخول اداة التشبيه عليه جاز اطلاق الاستعارة عليه
بمحل القول هاهنا كذلك اذ لا يحسن ان يقال هم كيد على من سواهم
قال السيد الشريف على قوله لان اثرها يظهر سلطان اليد في القدرة
قال فيكون اليد بمنزلة علة صورية للقدرة على عكس ما ذكره في النعمة
فقال لا على ان تجعل بمنزلة مادة قابلة والقدرة بمنزلة صورة لها
حالة فيها انتهى قلت ـــ ولا يأتي على ما في التلخيص اذ قوله وهم يد تشبيه
بليغ بحذف الاداة لذكر طرفي التشبيه ومختار السعد انه استعارة
وجعله مذكورا في مثل ... الاشياء قوله تعالى فمن اعتدى عليكم فاعتدوا
عليه بمثل ما اعتدى عليكم سمي جزاء الاعتداء اعتداء لانه مسبب عن الاعتداء في اعتداء

ويحتمل على بعد أن يكون من مجاز المشاكلة وفي قوله تعالى ونبلو أخباركم
تجوز بالبلاء عن العرفان لأنه مسبب عنه لأنه قيل ونعرف أخباركم وعلى هذه
فلا تجوز ونحو قول القوم ألا لا يجهلن أحد علينا فنجهل فوق جهل الجاهلينا
الجهل الأول حقيقة والثاني مجاز عبر به عن مكافأة الجهل وكذا قوله تعالى وجزاء
سيئة سيئة مثلها تجوز بلفظ السيئة عن الانتقام لأنه مسبب عنها نخ
قيل قال الفهري وإن عبر بها عنها إنشاء إذ أحد لم يكن من مجاز الأول لا انتقاص يكون
في الحقيقة لا الجناية وكذا قوله تعالى ومكروا ومكر الله تجوز بلفظ المكر في حق الله عن كونه
سببا قيل ويحتمل أن يكون مكر الله حقيقة لأن المكر هو التدبير فيما يخفى الخصم
وهو محقق في الله تعالى باستدراجه إياهم بنعمته مع ما أعد لهم من نقمته
والإطلاق اسم المعلول على علته وهو إطلاق اسم
المسبب على سببه وهو المقابل لما قبله وعكسه أيضا نحو أمطرت السماء
نباتا وكالموت للمرض الشديد لأنه سبب له عادة وكذا أمطرت السماء شحما
وأسنمة ركائب وهذا في الشيب بواسطة أن المطر سبب النبات الذي هو
سبب الشحم والسنام ومستنده قوله تعالى وأنزل لكم من الأنعام ثمانية أزواج
حيث أطلق الأنعام على المطر إذ هو المنزل لا هي **ويحتمل** أن أنزل بمعنى
خلق أو بمعنى قضى فيكون ذلك حقيقة قال ابن التركي في المصباح أنشد
أمثلة المرسل وكل النبات والسنام إذا ربيع الغيث الكوفة سيبتله فيه قال
أسنمة الآبال في سحابه وهذا بعيد فيه من جنس وأنزل لكم من الأنعام
ثمانية أزواج بإنزال المطر **ومن** ركامها لتقوا النار أي الغضا المستلزم
للنار ومنه فإذا قرأت القرآن المعنى فإذا أردت القراءة ثم أقيم المسبب
مقام سببه لقرينة الفاء من فاستعذ والسنة المستفيضة بتقديم الاستعاذة
ومنه وجاء على قرية أهلكناها أي أردنا إهلاكها لقرينة أنهم
لا يرجعون أي عن معاصيهم للهلاك لأنه صح فيه **قلت** يعني أو لإرادة الهلاك
وبالإطلاق سبب وقوعها وهذا من جملة فيه إطلاق المتعلق بفتح اللام على
المتعلق بكسرها أيضا ومن إطلاق اسم الملزوم على اللازم أيضا والتشبيه في كلامه
بالجر عطفا على الحال وكلام المختصر للتعليل يتعلق بالإرجعون وقد ذكر القزويني

سو

في الإيضاح هذه الأمثلة التي في المصباح وزاد عليها وبدر الدين بن مالك في
وكل منهما من الجزء والشيء الكثير في المفتاح قال في الإيضاح ومنه تسمية
الشيء باسم المسبب كقولهم أمطرت السماء نباتا وعليه قولهم كما تدين
تدان أي كما تفعل تجازى **يعني** فتدين مجاز عن الفعل والأول عليه
الذي هو الجزاء مجاز العلاقة أنه سببه ويحتمل أن يكون من مجاز المشاكلة

قال وكذا الفقه أسنمة في قوله يصف غيثا

أقبل في المستن من ربابه أسنمة الآبال في سحابه وكذا تفسير
إنزال الأنعام في قوله تعالى وأنزل لكم من الأنعام ثمانية أزواج بإنزال الماء
على وجه يا نعام لا تعيش الأنعام بالنبات والنبات لا يقوم إلا بالماء وقد أنزل
الماء فكأنه أنزلها ويقرب منه ما ورد أن كل ما في الأرض من السماء ينزله
الله إلى الكعبة ثم يقسمه قيل وهذا معنى قوله تعالى ألم تر أن الله أنزل
من السماء ماء فسلكه ينابيع في الأرض وقيل معناه قضاه لكم لأن قضاياه
وقسمه موصوفة بالنزول من السماء حيث كتب في اللوح المحفوظ كل كائن
يكون وقيل خلقها في الجنة ثم أنزلها **قلت** ومن آتينا يسر من وشر
لا إنزال بمعنى فعل الخلق والجعل في الإيضاح وكذا قوله تعالى وينزل لكم من السماء
رزقا أي مطرا هو سبب الرزق **و** قوله إنا بالكوفي يحويهم الزاد وقولهم
فلان أكل الدم أي الدية التي هي مسببة عن الدم **قلت** وفي
قرينة أن هذا المثال من عكس ما نحن فيه أنه غلب على الغزو بلدو وسموا الله
عليه الشعر قال وقوله تعالى فإذا قرأت القرآن فاستعذ بالله أي أردت
القراءة بقرينة الفاء مع استفاضة السنة بتقديم الاستعاذة وقوله
تعالى ونادى نوح ربه أي أراد بقرينة فقال رب وقوله تعالى وكم من قرية أهلكناها
أي أردنا إهلاكها بقرينة فجاءها بأسنا **قلت** ويحتمل لأنه أن
الضمير أن تكونا من عطف المعقب على المجمل ولا تقدير للإرادة قال وكذا
قوله تعالى ما آمنت قبلهم من قرية أهلكناها بقرينة أنهم يؤمنون وفيه
دلالة على أن الوعيد في الإهلاك إنما يقع لكونهم في أنهم يؤمنون

هـ
يعني القزويني

الا يقدرون ونحن نقدر على أن نهلككم انتهى قال شهاب الدين القرافي
في شرح الأربعين وثانيهما إطلاق اسم المسبب على السبب كتسمية
المرض الشديد والزلة العظيمة بالموت إذ هما سببان فيه في العادة
في بعض الأحوال ويحتمل أن يكون من باب المشابهة أي أنهما تشابهما
في أن كل واحد منهما فيه تولمات وشدائد **قلت** يعني أن إطلاق
الموت على ما ذكر يحتمل أن يكون من علاقة المشابهة فيكون من مجاز
الاستعارة **على** أن الذي يظهر من كلامهم أن الاستعارة على مطلق
المجاز وأن استعمال اللفظ في غير موضوعه على وجه العارية فيكون كل
مجاز مستعارا أي استعارة وكلام القرافي قال الشهاب ونقل السبب
إلى المسبب أحسن من العكس لأن السبب المعين يقتضي المسبب
المعين لذاته بخلاف المسبب أي فإنه لا يقتضي سببا معينا لجواز تعدد
أسباب الشيء فالمسبب إذن إنما يقتضي واحدا لا بعينه قال مثال الأول
في الشرعيات الوضوء له أسباب عديدة فإذا قيل لنا زيد لامس تقول
وجب عليه الوضوء وإذا قيل لك وجب عليه الوضوء لا تقول لامس
بل تقول حصل منه سبب ما فقط فلذلك فتشير إلى نوع السبب ما لا إلى
سبب معين وفي السبب تشير إلى عين المسبب وكذلك الخروج والغسل
وغيرهما من الشرعيات **قلت** يعني كأن يقال أجنب هذا
الإنسان فتقول يجب عليه الغسل أو فرض فتقول يجب عليه حد
ثانيا بخلاف ما لو قيل الغسل أو حد ثانيا فلا تقول أجنب أو
احتلم أو حاضت ونفست أو نحو ذلك ولهذا الاقتضاء السبب للمسبب
أقوى من العكس فلذلك كان نقل اسم السبب إلى المسبب أحسن من
عكسه ولهذا يقدم مجاز كان على مجاز الأول عند التعارض قال المحقق
العضد أثناء ترجيحات أحد المجازين على الآخر أو بأن يصح قرينة دون
الآخر كاسم السبب على المسبب يقدم على عكسه لأن السبب مستلزم

أي من الناس

أجنب فلان

8

علاقة إطلاق المخصوص على العموم

لمسببه ولا عكس
كالإطلاق الدال على عموم القول الموجب للشتم والقذف ونحوهما والإطلاق
القول الدال على عموم الأمر بإزاء الشامل الموجب للقول أو الفعل كالضرب والقتل
وغيرهما على القول أيضا هذا الذي يسمى بعموم الموافقة من باب دلالة
المفهوم وأنها مجازية من إطلاق ما أخص على ما أعم وأما على القول
بأنه مفهوم وهو الصحيح أو منطوق فهو حقيقة عرفية في العموم
ملتبس مما نحن فيه ومن إطلاق كأكل النعم على سبيل التبليغ فالأكل إنما على
عموم الإتلاف فلا يدل الأول إلا خصوصا وأقول غيرهما **قلت**
ومن هذا الباب آية أكل مال اليتيم بالإطلاق والتعبير على المطلق أشبه بأن
الفعل كما ثبت في نحو التذكير فيه فيكون من باب المطلق أو الذين يقع
منهم إتلاف لمال اليتيم **وفيه** أيضا أن يكون من باب إطلاق من
حيثما أن كل الذي يعبر عليه كان منهيا عنه والنهي أحوال التصرفي
وكذا أنه فلا تعقلوا نكتا لمال اليتيم ثم هذا إنما يظهر بأنه
لم يكن نقل القول الذي ذكرنا فيما بعد الأنا فيه ونحوه بالإبل اللتي
في مجموعها وفي الغنم السائمة الزكاة من القبيل الذي كان عموم الوحكى
أنقول ما في الزكاة نحو الإبل والغنم في المثالين يعم فإن الإبل نعم
التي في المجور وغيرها والغنم تعم السائمة والمعلوفة وإنما خص اللفظ
في المجور والسائمة بالذكر لكونهما الغالب وإلا فالحكم لا يقتصر
عليه بل يعمه وغيره وأما على القول الآخر فلا وقد أشار إلى
القولين في جمع الجوامع بقوله ولا يمنع قياس المسكوت بالمذكور بل
قيل يعمه المعروض أي المسكوت المذكور الذي عرض له القيد كالذي بالإبل
والغنم في المثالين كما أشار أيضا ناظم ابن أبي الورد كأقوال الثلاثة في مفهوم
الموافقة وأمثلة هذا كثيرة وكلما قيل فيه الرواة فكذا العموم أو ما يعم
هذا وغيره والقيد ملغى غير مراد فهو من هذا القبيل وكثيرا ما نذكر في

الشامل

يعم

وكلما

كالأمثلة قبل هذا أو ظرفية نحو لأزوفنّ حتى لا أقبل إلا بما اختلف الناس
فيه أهو من باب إطلاق الخاص على العام مجازا أم لا ومنشأ ذلك تضعيف
اللغوي الحاصل بقلة أو قلة التحصيل **وبعد** هذا ذكرت منه قول
الإمام ابن البناء وأن تضاعيف كما عزاه بعض تلامذته ، والتضعيف
إلى آخره فإذا ذكر التضعيف في مسألة الكيف التي تعم التضعيف وغيره
كالتثليث والتربيع وغير ذلك وكذا قول الشيخ خليل في مختصره
وحرمت عليه أمه وبنتها لأن مراده التلذذ الذي هو أعم من النكاح
كان تسمية هذا الحمل بالمطلق أنسب بالاصطلاح **وما** لنا
في حمل الضبع حيث الخنثى في هذا المختصر الفقهي وبحثه الحساب
ولم نجد ذلك في الكتاب أو السنة أو كلام العرب وكلامه لا
يبعد أن يكون من هذا الباب في الاستثناء المنقطع كقولنا جاء القوم
إلا حمارا حيث أطلق القوم على ما يعم الناس والحمار لقوله في شرح
التنقيح إن فيه إخراج نقيض الحكم من حيث إنه لا يكون إلا فيما يلابس المستثنى
منه حتى كأنه منه كالحمار والكلب ونحوهما مما يتوهم مجيئه مع القوم
في المثال **بل** قيل لا يكون استثناء مطلقا فيه المجاز وإن كان
منقطعا لأن القوم في قولنا جاء القوم إلا زيدا مستعمل في بعض ما وضع
له وهو من عدا المستثنى بقرينة الاستثناء **قلت** وهذا
لعله يتوجه في الاستثناء المتصل الآخر كالذي هذا الوجه هو أحسن ما أجيب
به عن إشكال ما يقتضيه ظاهره من التناقض **و** التحقيق على هذا
الوجه أن يقال هو من استعمال العام في الخاص لا الكل في الجزء أو
البعض لكون العموم هو من باب الكلية لا من باب الكل أو الكلي
فـ ابن الحاجب المصباح أثناء أمثلة المرسل ومن كلامه في أمثلة الاستثناء
بأنه إن كان متصلا فالمستثنى منه مستعمل في بعض ما وضع له
بقرينة الاستثناء وإن كان منقطعا فالمستثنى من عمّ فيه دخوله

في حقيقة المستثنى منه نحو من الثناوي أقال الله تعالى فسجد الملائكة كلهم
أجمعون إلا إبليس على التغليب ومثله ما لهم به من علم إلا اتباع الظن
وقال يوم لا ينفع مال ولا بنون إلا من أتى الله بقلب سليم على تقدير
الاستثناء من أتى الله بقلب سليم وتنزيل السلامة منزلة المال
والبنين على حد قوله تحية بينهم ضرب وجيع هذا إن لم يحمل
الاستثناء على التعريج **قلت** يعني بأن يكون من أتى مفعولا به
بل وكل من نحو منقطع وقد أنشد الراجز
وبلدة ليس بها أنيس إلا اليعافير وإلا العيس أي ان كلف
العيس أنيسا فلا أنيس بها إلا هي وقال النابغة
وما بالربع من أحد إلا الأواري على معنى إن كان والأواري أحدا فلا
أحد به إلا هو انتهى **ولم يعلم** أنه فرق بين العام والمطلق
إذ العام بالتعريف هو المستغرق وأيضا ما للأفراد أخرى بتة كالأمثلة
السابقة والمطلق بالتعريف ما دل على الماهية بصريح البدلية كقولنا
رأيت رجلا واشتر لحما ولا تشبع والمرتين حيث مراده شفقة ما وأيضا
مثال الحالة الحال إلا كل شفقة وكل مرتين حيث شفقة النعيم ورسه
وكل ذلك كله حتى كأنه اللسان بخلاف الرباب والغنم واثنا فيه
وكل كل فإنها تعم كل بقعة كانت في الحجاز أو غيره وكل غنم كانت
سائمة أو معلوفة وكل مؤذن كان تاصفا أو شتما أو كذابا أو قتلا
أو غيرهما وكل الثلاث كان زكيا أو إحرافا أو غيرهما و يعتذر
بتمييز الفرق بين الحمل والخاص على العام وعكسه وأنه لما تداخل
بين كلا اطلاقين **وأما حمل العام على الخاص**
وهو عكس ما قبله ومقابله أيضا بكثير جزءا حتى قيل ما من عام
إلا خصص بالتخصيص إلا قوله تعالى والله بكل شيء عليم فإن الشيء
عند أهل السنة الموجود وعلم الله يعم الموجودات بل والمعدومات
فنحو والله على كل شيء قدير نحو كل شيء فيخرج منه ذات الله

كشفقة الإنسان
ورحمته بعبده
والنصوح حبسه
بواحده الأ...

وقال ... ما من عام إلا وهو مخصوص إلا ... روي عن ابن عباس رضي الله عنهما
وكان بعض شيوخنا يقول كل عام في القرآن مخصوص إلا ... الأولى قوله تعالى كل نفس ذائقة الموت الثانية قوله تعالى ولله ما في السماوات وما في الأرض
الثالثة قوله تعالى ... الرابعة قوله تعالى والله بكل شيء عليم والله على كل شيء قدير

وصفاته وكذا ترى من كل شيء يخرج منه السماء وذكر هو الجبال وغيرها وقد قيل هو من حذف الصفة والتقدير كل شيء سلطت عليه بدليل ما تذر من شيء أتت عليه الآية وكذا يحتمل التخصيص تبيانا لكل شيء فإنما تبيان لما يحتاج إليه من أمر الدين من العقائد والأحكام والحلال والحرام و منه اقتلوا المشركين خرج أهل الذمة والنساء والصبيان والزمنى والرهبان والصوامع والأجير والشيخ الفاني ونحوهم ثم العام الملازم للعام الذي هو كلية لا كل ولا كلي فاقتلوا المشركين لقوله اقتلوا كل مشرك يلزمه خصوص الرجال الحربيين وأهل الذمة والنساء والصبيان وغيرهم فالعام ملزوم والخاص لازم على عكس المطلق والمقيد فيتداخل مع علاقة الملزوم واللازم **فإن قيل** لا نسلم أن العام ملزوم للخاص من حيث خصوصه إذ لا يلزم من الأمر بقتل عموم المشركين الأمر بقتل خصوص زيد منهم مقتصرا عليه بل هذا المعنى مناف للعام **قلنا** لا نسلم أن الخاص يعتبر فيه هذا المعنى وهو الاقتصار عليه من حيث الحكم بل هو جزئي أو شخصية وهي لا تنافي الكلية بل يلزم من صدق الكلية صدقها خلاف العكس

علاقة إطلاق الكل على الجزء

نحو يجعلون أصابعهم في آذانهم أي أناملهم والغرض منه المبالغة لأنه جعل جميع الأصابع في الأذن لئلا يسمع شيئا من الصواعق وقال الإمام فخر الدين الرازي في المحصول تمثيلا لهذا بالمطلق والعام وأراد بهما الخصوص واعترضه شهاب الدين القرافي في شرحه بأن العام كلية لا كل فليس الخصوص جزءا منه وهو ظاهر

علاقة إطلاق الجزء على الكل

وهو عكس الذي قبله ومثاله نحو قولهم رأيت ألف رأس من الغنم فأطلق الرأس الذي هو جزء من الشاة عليها ومنه فتحرير رقبة لكون الرقبة جزءا من الذات وعليه قوله تعالى قم الليل إلا قليلا أي صل ونحو ذلك مما تقدم فيه

وكان يغلط من يقول إن ... لا تتعلق بالمستحيل لأن الممكن المعدوم ... عليه شيء ... بل قد يغلط ... بالمستحيل انتهى ... والجمهور ما هو من النظر ... من التعميم في ... بالواجب ... ذات الله وصفاته لا المستحيل

أي الجزئية أو الشخصية

... لبعض شيء وكذا نقص ... لا يستلزم خصوصه

10

أبدا أي لا تبطل ونحو قول النبي صلى الله عليه وسلم من قام رمضان إيمانا واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه أي من صلى فإطلاق القيام على الصلاة الذي هو جزء عليها وكإطلاق العين وهي الجارحة المخصوصة على الربيئة وهو الشخص الرقيب والعين جزء منه لكون الجارحة المخصوصة هي المقصود في كون الرجل ربيئة إذ ما عداها لا يغني شيئا مع فقدها فصارت كأنها الشخص كله **قال** سعد الدين التفتازاني يجب أن يكون الجزء الذي يطلق على الكل مما يكون له من بين الأجزاء مزيد اختصاص بالمعنى الذي قصد بالكل مثلا لا يجوز إطلاق اليد أو الإصبع على الربيئة وقال أيضا عند تنبيهه على أنه لا بد من اللزوم بين المعنى الموضوع للفظ المنتقل عنه وهو حقيقته والمعنى المنتقل إليه وهو مجازه ولهذا اشترط في إطلاق الجزء على الكل استلزام الجزء للكل فإن الإنسان لا يوجد بدونه بخلاف اليد وأنه لا يجوز إطلاقها على الإنسان **قال** وأما إطلاق العين على الربيئة فليس من حيث إنه إنسان بل من حيث إنه رقيب وهذا المعنى مما لا يتحقق بدون العين **قلت** فانظر هذا مع قولهم فيتحصل من كلامه في إطلاق الجزء على الكل شرطان ورد على الشرط الثاني إطلاق العين على الجاسوس بأن الإنسان يتحقق بدون العين **فأجاب** بأن إطلاقها على الإنسان الذكر ليس من حيث إنه إنسان حتى يرد السؤال ولا أطلقت على غير الرقيب أيضا وإنما أريد بإطلاق العين على الإنسان من حيث إنه رقيب ولا يتحقق ذلك غالبا بدون العين **و** مثل الفخر في المحصول بإطلاق الأسود على الزنجي ونقل القرافي عن العلماء المجاز وتسامح تسمية الكل باسم الجزء كما يقال للزنجي إنه أسود لأن الأسود بعضه وهو جلده دون أسنانه وعينيه واعترضه الشهاب أيضا في شرحه بأن المحمول على الشيء لا يجب أن يكون

منه ح

كالرقبة والرأس مثلا

ثانيها الكل كما تقول للرجل إنه أجذم وأشل وأعرج وإنما ذلك
في بعض أعضائه وإنما ذلك حقيقة في ذلك مجاز إطلاقا وحقيقة وكذلك
قولنا اسماء سود إنما حمل على الزنجي مع منه وفيه إشارة وقول الولي
العراقي في شرح جمع الجوامع في اعتراض الشهاب في مقال الحذاق في تفتيشه
علاقة الجزئية وهي إطلاق اسم البعض على الكل كقولهم للزنجي
أسود مع بياض أسنانه وبعض عينيه ونوزع في هذا المثال
بأنه ليس من مفهوم الأسود من قام السواد بجميع أجزائه بل من قام
بظاهر جلده فإطلاق الجزء الأسود على الزنجي حقيقة والأولى
تمثيله بالرقبة بتسمية جميع الذات رقبة انقسم الجزء
لازم للكل والكل ملزومه فينتظم من العلاقة مع علاقة
اللازم والملزوم والله تعالى أعلم

علاقة إطلاق اسم المحل على الحال

أي تسمية الشيء باسم ما يحل فيه نحو وأما الذين ابيضت وجوههم
ففي رحمة الله أي في الجنة التي تحل فيها الرحمة **قلت** وهذا بناء
على أن الرحمة صفة فعل وأما على أنها صفة ذات أي الإرادة فالإنعام
فإنما هو من باب إطلاق اسم المتعلق بكسر اللام على المتعلق بفتحها
كقول المتكلمين هذا خلق الله أي مخلوقه

وإطلاق الحال على المحل فيه

نحو عكس أمثلة

وهو عكس ما قبله ومثاله فليدع ناديه أي أهل
ناديه الحال فيه والنادي محل الاجتماع **قلت** وهذا على
أنه مما يقدر مضاف على كل حال ويحتمل أن يكون على تقدير كمثال القرية
فيكون من علاقة الفعل أو الحذف أو علاقة الخطاب إليه معاشر
الخطاب إليه في على هذا مستعمل فيما وضع له وينتقل من فيه المجاز
وبالإضمار فقيل المجاز أولى ومن أيل بالإضمار وقيل وهو الصحيح هما
سيان لافتقار كل منهما إلى قرينة **مجاز الحذف للتخفيف**

و الصحيح

والاخذ

وهو كثير كقوله في حذف المسند إليه   قال لي كيف أنت
قلت عليل   سهر دائم وحزن طويل أي أنا عليل
هو سهر وقوله
سأشكر عمرا إن تراخت منيتي   أيادي لم تمنن وإن هي جلت
فتى غير محجوب الغنى عن صديقه   ولا مظهر الشكوى إذا النعل زلت
أي هو فتى وقوله
أضاءت لهم أحسابهم ووجوههم   دجى الليل حتى نظم الجزع ثاقبه
نجوم سماء كلما انقض كوكب   بدا كوكب تأوي إليه كواكبه
أي هم نجوم سماء ومثله قوله تعالى صم بكم عمي وقوله تعالى
ماهيه نار حامية   وكقوله في حذف المسند
ومن يك أمسى بالمدينة رحله   فإني وقيار بها لغريب
أي وقيار كذلك   وقوله
نحن بما عندنا وأنت بما   عندك راض والرأي مختلف
أي نحن راضون ومما يليق الحذف للاختصار والتخفيف مع ضيق
النظم وقد يكون بدونه كما لا يليق البناء بفتيش ومنه والله
ورسوله أحق أن يرضوه على وجه أي والله أحق أن يرضوه ورسوله
كذلك ويجوز أن يكون جملة واحدة وتوحيد الضمير لأنه
لا تفاوت بين رضى الله ورضى رسوله فكأنهما في حكم شيء واحد
وقولهم زيد منطلق وعمرو أي وعمرو كذلك ومثله قوله تعالى

واللائي يئسن الى قوله واللائي لم يحضن أي مثلهن ومن غيرهما كمتعلق
الفعل نحو أصغيت إليه أي أذني وأغضيت عليه أي بصري
ومنه قوله تعالى قال رب أرني أنظر إليك أي ذاتك وقوله
تعالى أهذا الذي بعث الله رسولا أي بعثه وقوله تعالى فلا
تجعلوا لله أندادا وأنتم تعلمون أي أنهما لا تماثل أو ما بينه
وبينها من التفاوت أو أنه لا يفعل كفعله ويحتمل تنزيله
منزلة اللازم فلا يقدر له مفعول أي وأنتم من أهل العلم والمعرفة
ثم إن ما أنتم عليه في أمر ديانتكم من جعل الأصنام لله أندادا
غاية الجهل و الموصوف في قوله تعالى وعندهم قاصرات الطرف
أي حور قاصرات الطرف. وألنا له الحديد أن اعمل سابغات
أي دروعا سابغات. وحب الحصيد أي النبت الحصيد وقول
سحيم أنا ابن جلا وطلاع الثنايا متى أضع العمامة تعرفوني
أي رجل جلا أي جلا أمره أي انكشف أو جلا الأمور أي كشفها ويحتمل
أن لا حذف ويكون سمي بالجملة أو ضمير المستتر فحكاها كما هي
بلا تنوين جمعا منقولا من نحو قولك زيد جلا لا من نحو قولك جلا
زيد و الصفة نحو وكان وراءهم ملك يأخذ كل سفينة غصبا
أي كل سفينة صحيحة أو صالحة أو نحو ذلك بدليل ما قبله فلو
كان حينئذ بل نحو أي الواضح وإلا كان مفهومه كلها وعابها من
بابه إلا بعد أكثر مواضعه أي مواضع السابقة و الشرط نحو
فاتبعوني يحببكم الله أي فإن تتبعوني فاتبعني أهدك ونحو
إن أرضي واسعة فإياي فاعبدون أي فإن لم يتأت إخلاص
العبادة لي في هذه البلدة فإياي فاعبدون في غيرها أم اتخذوا من دونه

جلا

12

أولياء فالله هو الولي أي إن أرادوا أولياء بحق فالله هو الولي
و جوابه في قوله تعالى وإذا قيل لهم اتقوا ما بين أيديكم وما خلفكم
لعلكم ترحمون حذف جواب الشرط المجرد للتخفيف وكما حذف
وتقديره أعرضوا بدليل وما تأتيهم من آية من آيات ربهم إلا كانوا
عنها معرضين وقوله فإن استطعت أن تبتغي نفقا في
الأرض الآية أي فافعل وهذا النوع من الحذف وهو مستحق
في مغني اللبيب و في تفسير الناظم الحذف يكون للتخفيف
نظرا بالحذف مطلقا كان لمجرد التخفيف كما مثلنا أو لنكتة
أخرى كتحصيل العروض والقوافي المسلمين من الفعل والثقل
أو اختيار تنبيه السامع أو معرفة تنبيه أو نحو ذلك أو للتخفيف
مع نكتة أخرى كالاختصار مع التعميم نحو قوله تعالى والله يدعوا
إلى دار السلام ومنه بعض أمثلة السابقة كما لا يخفى وما أول
هو مجاز وسواء أعطي إعراب الكلمة المحذوفة لمصاحبتها
الباقية كقوله تعالى واسأل القرية وحرمت عليكم الميتة أم لا
كقوله تعالى أو كصيب من السماء أي أو كمثل صيب وهذا
رأي بعضهم وهو ظاهر كلام الأصوليين حيث يعدون من المجاز
النقص والزيادة ولا يشترطون تغير إعراب الكلمة الباقية
المصاحبة للمحذوفة ومذهب المحققين من البيانيين أن يسمى المجاز
في مجرد الحذف بل إذا أعطي إعراب المحذوف للمذكور فالكلمة
المذكورة التي تغير إعرابها لكونها أصلي وأعطيت إعراب المحذوفة
فريقا العلاقة مجاز وذلك إذا حذف المضاف وناب المضاف إليه
منابه في ذلك الإعراب الذي كان للمضاف كقوله تعالى واسأل القرية

خبر الحذف

أي [illegible]
التحقيقية
ذوي الشراف